

إفاضة العوائد

[87] (المقصد الاول - في الاوامر) وتام الكلام فيه في طى فصول: (الفصل الاول) (في تحقيق معنى صيغة افعال) (وما في معناها وتميز معناها عن معنى الجملة الخبرية) فنقول: قد يقال في الفرق بينهما: أن الجمل الخبرية موضوعة للحكاية عن مداليلها في نفس الامر وفي ظرف ثبوتها، سواء كان المحكى بها مما كان موطنه في الخارج، كقيام زيد أم كان موطنه من النفس، كعلمه. والمستفاد من هيئة افعال ليس حكاية عن تحقق الطلب في موطنه، بل هو معنى يوجد بنفس القول، بعد ما لم يكن قبل هذا القول له عين ولا اثر. وقيل في توضيح ذلك ان مفهوم الطلب له مصداق واقعى يوجد في النفس، ويحمل عليه ذلك المفهوم بالحمل الشايع الصناعي، وله مصداق اعتباري، وهو أن يقصد المتكلم - بقوله اضرب - ايقاعه بهذا الكلام. وهو نحو من الوجود، وربما يكون منشأ لانتزاع اعتبار مرتب عليه شرعا وعرفا آثار، وهكذا الحال في سائر الالفاظ الدالة على المعاني
